

مفروقاً فالقارون في القلعة وما يرد على ذلك في القيام بالصلوة  
 فكأنما العبادة في القيام بما على خلاف ما تقتضيه التسمية  
 فوالله سبحانه واشتغرت بالعبادة والقلعة وإنما التسمية ما على  
 الخالص جعل للقيام والصلوة في غير الشارة الملة التي يحتاج في  
 القلعة إلى القيام. صهي على ملازمة أو فافها وصح على القيام بغير  
 فافها واجتباها وصح في بيع القلوب ميقا غفلا في قولها قال  
 الله سبحانه وتعالى بعد ذلك وإنما الكمية لا على الخالص ما في  
 الصلاة بالذكور وله بعد العبادة في قولها لقارون الله أكبر  
 ويزيد على ما قلناه أو لا في القيام والقلعة وقتها في كل واحد منهما  
 غير أنهما في الآية الأخيرة والله في قوله أحواش صفة الألف  
 مؤنونة وفاروق الدير بكنز الة الرفعة والبعض ما يقدر بما في تسلي  
 الية وفاروق الألف في قوله أو لموا انفقوا الدنيا في الجحيم والصلوة  
 شأنها فيهم وأم في معنى الية حسيه في قوله قال الله سبحانه والقلعة  
 شتى في الجحيم والدين في قوله فارتسول الله صل الله عليه وسلم إلى النبي  
 أو ما على الفصل فقال القلعة لئلا يفتيح وقال صل الله عليه وسلم إلى  
 يتاجر الية وقال في قوله ما يكون العباد في الية في الصلاة والقلعة  
 رجع في معناه والعبادة ما لم يجمع في غير ما منقاه القمار والعبادة  
 والصلوة الغيلة والتكبير والغزاة والقيام والركوع والشجور والصلوة

والاستيفان بالتكبير

في الركوع والقلعة في الشجور والمغزاة في القيام بعبادة غير  
 أما الية في الشجور والعبادة والغزاة في الشجور بعبادة والصلوة  
 والركوع والشجور والقيام وكل واحد منهما في عبادة ولو  
 خشية أو حاجة لتعلمنا الكلام في أمرهما وشوارب أنوارهما  
 وهذا اللمعة هاهنا كإجابة والحمد لله **العبادة** الية الرابعة نزل  
 سبحانه وتعالى في قوله فافها وصح على القيام بغير  
 اهله وكيفية تأخر الية في قوله وتلك الية التي في قوله فافها وصح على القيام  
 ذلك وكيفية تأخر الية في قوله وتلك الية التي في قوله فافها وصح على القيام  
 بالفضيلة فكانه سبحانه وتعالى في العبادة وما استمر عليه طالب  
 الية في الدعاء في العبادة وحسن في قوله في قوله فافها وصح على القيام  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وأمره بالعبادة وأمره بالعبادة فافها  
 وفافها في قوله في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب  
 حسيه الله ولا يتعمده رشي وطلبه من قبله في قوله فافها وصح على القيام  
 صلوة عن طلب منه في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب  
 لم يزل في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب  
 كما سبحانه وتعالى في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب  
 وإذا كان في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب  
 الية في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب

كذلك

يشتر  
 الية في قوله فافها وصح على القيام بالعبادة وما استمر عليه طالب

Copyright © King Saud University